قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 281 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما

وعلى كتاب مديريه الشؤون الفنية - امانه الخارطة المؤرخ في 10/4/2007 المتضمن:

يرجى تصحيح الخطأ الوارد في المادة رقم 1 من قرار المكتب التنفيذي رقم 174 / 2007 وذلك بتخصيص جزء من العقار من 807 انصاري وليس كامل العقار وتحديدا البقعة المخصصة سابقا للقطاع الثاني

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 15 تاريخ 2/5/2007

يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على تصحيح الخطأ المادي الوارد في المادة الاولى من قرار المكتب التنفيذي رقم 17 تاريخ 22/3/2007 بحيث يصبح على الشكل التالي:

الموافقة على تخصيص جزء العقار 807 من المنطقة العقارية الانصاري للشركة العامة للطرق والجسور استنادا لمحضر الاجتماع المؤرخ في 3/4/1990 المنعقد بين المجلس الاعلى لشركات الانشاءات العامة ومجلس مدينه حلب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس مدينه حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا